الأمم المتحدة

A/C.5/72/L.51

الجمعية العامة

Distr.: Limited
5 July 2018
Arabic
Original: English

الدورة الثانية والسبعون

اللجنة الخامسة

البند ١٥٢ من جدول الأعمال

تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة عقب إجراء مشاورات غير رسمية

تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار[١] وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بهذا الشأن[٢]،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٥٢٨ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤، الذي قرر المجلس بموجبه إنشاء عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار لفترة أولية مدتها اثنا عشر شهراً اعتبارا من ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، والقرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية العملية، والتي كان آخرها القرار ٢٢٨٤ (٢٠١٦) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٦، الذي مدد المجلس بموجبه ولاية العملية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٥٨/٣١٠ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ المتعلق بتمويل العملية، وقراراتها اللاحقة المتخذة بهذا الشأن، وآخرها القرار ٧١/٢٧١ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧،

(١) A/72/655.

(٢) A/72/852.

120718 120718 18-10930 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تعيد تأكيد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قراراتها ١٨٧٤ (دإ-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٥٥/٢٣٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

١ - ***تحيط علما*** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة ١٥,٧ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة والتي تمثل نحو ٠,٣ في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ مع القلق أن ١٥١ دولة فقط من الدول الأعضاء قد سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٢ - ***تعرب عن تقديرها*** للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتها المقررة للعملية بالكامل؛

٣ - ***تقر*** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية[٢]، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

٤ - ***تشير*** إلى الفقرة ١٠ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يحلل عن كثب مستوى الموظفين اللازم للنجاح في الخفض التدريجي للبعثات الجاري إغلاقها وتصفيتها، استنادا إلى الدروس المستفادة خلال تصفية العملية، وأن تحدد استراتيجيات للموارد البشرية تيسر الاحتفاظ بالخبرة المكتسبة من الموظفين العاملين بالفعل حتى نهاية فترة التصفية؛

٥ - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدّم، في سياق تقرير الأداء النهائي، معلومات عن الدروس المستفادة من نشر العملية، بما في ذلك فترة التصفية؛

٦ - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام تحديد ومعالجة جميع الأنشطة المتبقية، وتؤكد أهمية توعية المتعاقدين بما يتعلق بتسوية أي مطالبات متبقية؛

تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧

٧ - ***تحيط علماً*** بتقرير الأمين العام عن أداء ميزانية العملية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧[١]؛

٨ - ***تقرر*** أن تقيد لحساب الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه العملية حصة كل منها في الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغة ٠٠٠ ٩٢٠ ٢١ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، وفقا للمستويات المستكملة في قرارها ٧٠/٢٤٦ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، مع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٧، على النحو المبين في قرارها ٧٠/٢٤٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛

٩ - ***تقرر أيضاً*** أن تخصم من المبلغ المقسَّم بين الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه العملية حصة كل منها في الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغة ٠٠٠ ٩٢٠ ٢١ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، وفقاً للخطة المبينة في الفقرة ٨ أعلاه؛

١٠ - ***تقرر كذلك*** أن تضـــاف الزيادة البالغة ٦٠٠ ١٤٧ ١ دولار في الإيرادات المقدّر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ إلى الأرصدة البالغة ٠٠٠ ٩٢٠ ٢١ دولار المشار إليها في الفقرتين ٨ و ٩ أعلاه؛

١١ - ***تقرر*** أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسـبعين البند المعنون ''تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار''.